



دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية

لدار التأمين (ش.م.ع)

السادة / المساهمون الكرام

تحية طيبة وبعد،

يتشرف مجلس إدارة دار التأمين (ش.م.ع) بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية وذلك في تمام الساعة السابعة مساءً من يوم الأربعاء الموافق ٨/٣/٢٠١٧ في فندق المفرق في أبوظبي للنظر في جدول الأعمال التالي:

١. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٦ والمصادقة عليه.
٢. سماع تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٦ والمصادقة عليه.
٣. مناقشة ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٦ والمصادقة عليها.
٤. النظر في مقررات مجلس الإدارة بشأن عدم توزيع الأرباح على المساهمين.
٥. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٦.
٦. إبراء ذمة مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٦.
٧. تعيين مدققي الحسابات عن السنة المالية ٢٠١٧ وتحديد أجتعابهم.
٨. اعتماد تعيين عضو مجلس إدارة بدليل.

الموضوعات التي تحتاج إلى قرار خاص:

٩. الموافقة على التعاقد مع جهات ذات علاقة بالنسبة للاتفاقيات التالية:

- أ. اتفاقية تعهد خدمات مع دار التمويل ش.م.ع
- ب. اتفاقية تعهد خدمات مع أفراد كابيتال

ملاحظات:

١. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحًا إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (٥٠%) من رأس المال الشركة، فإذا لم يتواجد هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني بتاريخ ١٥/٣/٢٠١٧ في نفس المكان والزمان بدون حضور.
٢. سوف يتم اعتماد المساهمين المسجلين في سجل الأسهم للشركة طبقاً لسجلات سوق أبوظبي للأوراق المالية كما في يوم العمل السابق لانعقاد اجتماع الجمعية العمومية السنوية.
٣. يجوز لن له حق حضور الجمعية العمومية أن ينبع عنه من اختياره من غير أعضاء مجلس الإدارة بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ويجب أن يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزًا بهذه الصفة على أكثر من (٥%) خمسة بالمائة من رأس مال الشركة، ويمثل ناقصي الأهلية وفائقها الناثبون عنهم قانوناً.
٤. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليتمثله في الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التنظيم.
٥. في حال عدم اكمال النصاب القانوني في الاجتماع الأول، تعتبر التوكيلات الصادرة لحضور الاجتماع الأول سارية المفعول ونافذة للاجتماع الثاني ما لم يتم إلغاؤها صراحة من قبل المساهم المعنى بإشعار يوجه إلى الشركة وذلك قبل يومين على الأقل من موعد الاجتماع اللاحق.
٦. يكون مالك السهم المسجل في يوم الثلاثاء الموافق ٧/٣/٢٠١٧ هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية وفي حال عدم اكمال النصاب القانوني يكون الحق في التصويت خلال اجتماع الجمعية العمومية الثاني لمالك الأسماء المسجلين في يوم الثلاثاء الموافق ١٤/٣/٢٠١٧.
٧. يكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في نهاية تداول يوم الأحد الموافق ١٩/٣/٢٠١٧ في حال اكمال النصاب في اجتماع الجمعية العمومية السنوية الأول، أو المسجلون في نهاية تداول يوم الأحد الموافق ٢٦/٣/٢٠١٧، في حال انعقدت الجمعية العمومية في الموعد الثاني المحدد لها.
٨. يمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية للشركة وتقرير حوكمة الشركة من خلال الموقع الإلكتروني للشركة www.InsuranceHouse.ae
٩. على المساهمين تحديد بيانات الاتصال الخاصة بهم وعناوينهم لدى السوق المالي المدرجة فيه أسهم الشركة للتأكد من استلام الأرباح على النحو الأنساب حيث أنه في حال توزيع الأرباح فإن ذلك سيتم عن طريق السوق المالي.
١٠. القرار الخاص: هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسماء الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة المساهمة.